

برنامج مكافحة الفساد في رياضة التنس (2026)

فعال اعتباراً من 1 يناير 2026

ترجمة عربية لمقتطفات مختارة

ملاحظات للمستخدمين

- تتضمن هذه الوثيقة مقتطفات مختارة من برنامج مكافحة الفساد في رياضة التنس لعام 2026 (TACP) تي أي سي بي، مترجمة من الإنجليزية إلى العربية، لمساعدة الأشخاص المشمولين على فهم مسؤولياتهم الرئيسية بموجب البرنامج.
- تم استخدام ترقيم الفقرات الأصلية مع حذف بعض الأقسام.
- هذه الوثيقة مخصصة كأداة تعليمية فقط، ويطلب من الأشخاص المشمولين الإلمام بجميع قواعد TACP برنامج مكافحة الفساد في رياضة التنس والامتثال لها.
- النسخة الإنجليزية الكاملة من برنامج مكافحة الفساد في رياضة التنس لها الأولوية على هذه الوثيقة، وهي متاحة على موقع ITIA الإلكتروني: <https://www.itia.tennis/>.

د جرائم الفساد وواجب الإبلاغ عنها

يُعدّ ارتكاب أي جريمة منصوص عليها في البنود د، هـ، أو و من هذا البرنامج، أو أي انتهاك آخر لأحكامه، جريمة فساد لجميع أغراض هذا البرنامج.

د.1 جرائم الفساد

د.1.أ لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، المراهنة على نتيجة أي حدث أو أي جانب آخر من جوانب أي منافسة تنس.

د.1.ب لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، تسهيل أو تشجيع أو الترويج للمراهنات على التنس ("التسهيل")¹.

الإجراءات التي يتخذها موظفو دعم البطولة، والتي لا تُتخذ بصفتهم الشخصية، وإنما فقط في سبيل تحقيق و/أو تنفيذ اتفاقية تجارية لحدث مسموح به بموجب قواعد الهيئة الإدارية المختصة، لا تُعدّ تسهياً.

د.1.ج لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، أن يعرض أو يقدم أو يقرض أو ينقل أو يسعى للحصول على اعتماد (بما في ذلك وثائق الاعتماد) لحدث ما:

د.1.ج.1 لغرض تسهيل ارتكاب جريمة فساد؛ أو

د.1.ج.2 الذي يؤدي، بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى ارتكاب جريمة فساد، بغض النظر عما إذا تم عرض أو مناقشة أي أموال أو منافع أو مقابل.

¹ على سبيل المثال لا الحصر، يشمل التسهيل ما يلي: عرض احتمالات المراهنات المباشرة على التنس على موقع إلكتروني أو حسابات التواصل الاجتماعي للشخص المعني؛ المشاركة في مقابلة أو بودكاست أو كتابة مقالات لمنشور أو موقع إلكتروني لدعم المراهنات على التنس؛ الظهور الإعلامي أو المشاركة بأي شكل من الأشكال في أي ترويج أو تأييد أو إعلان تجاري لعلامة تجارية للمراهنات على التنس؛ الترويج لعلامة تجارية للمراهنات على التنس للجمهور العام من خلال منشورات على حسابات التواصل الاجتماعي للشخص المعني؛ وارتداء ملابس تحمل شعار علامة تجارية للمراهنات على التنس.

ينبغي على الشخص المعني طلب التوجيه من أي تي أي أي (ITIA) أي تي أي في حال وجود أي شكوك لديه بشأن انتهاك هذا البند د.1.ب. وتقع على عاتق الشخص المعني مسؤولية ضمان (1) امتثاله للبند د.1.ب. عند القيام بأي سلوك أو إبرام أي اتفاقية، و(2) أن يراقب الشخص المشمول أنشطة أي كيان تربطه به علاقة تجارية، وأن يكون قادرًا على إنهاء هذا الترتيب فورًا في حال تسبب أي تغيير في أنشطة ذلك الكيان في انتهاك الشخص المشمول لأحكام هذا البند د.1.ب (وأي بند لاحق). يجوز ل أي تي أي (ITIA) أن تطلب من لجنة القواعد مراجعة أي نشاط مقترح وإصدار قرار للشخص المشمول يحدد ما إذا كان النشاط المقترح ينتهك هذا البند د.1.ب أم لا. إذا تصرف الشخص المشمول بما يخالف قرار لجنة القواعد، فإنه يكون قد انتهك هذا البند د.1.ب.

- د.1.د: لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، التلاعب بنتيجة أي فعالية أو أي جانب آخر منها.
- د.1.هـ: لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، تسهيل عدم بذل أي لاعب قصارى جهده في أي فعالية.
- د.1.و: لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، تلقي أي أموال أو منافع أو مقابل مادي مقابل عدم بذله قصارى جهده في أي فعالية و/أو التأثير سلبيًا على بذل لاعب آخر قصارى جهده في أي فعالية.
- د.1.ز: لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، عرض أو تقديم أي أموال أو منافع أو مقابل مادي لأي شخص مشمول آخر بقصد التأثير سلبيًا على بذل لاعب قصارى جهده في أي فعالية.
- د.1.ح: لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، تقديم أي معلومات داخلية (1) مقابل أي أموال أو منفعة أو مقابل مادي، أو (2) عندما يكون الشخص المشمول على علم، أو كان من المفترض أن يعلم، بأن المعلومات الداخلية قد تُستخدم لأغراض المراهنة، ويبدو أنها استُخدمت بالفعل، بغض النظر عما إذا كان الشخص المشمول قد قدمها لهذا الغرض أو حصل على أي منفعة أو سعى إليها مقابل المعلومات الداخلية.
- د.1.ط: لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، عرض أو تقديم أي أموال أو منفعة أو مقابل مادي لأي شخص مشمول آخر مقابل تقديم أي معلومات داخلية.
- د.1.ي: لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، عرض أو تقديم أي أموال أو منفعة أو مقابل مادي لأي من موظفي دعم البطولة مقابل أي معلومات أو منفعة تتعلق بالبطولة.
- د.1.ك: لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، عرض أو دفع أو قبول أي أموال أو منفعة أو مقابل مادي مقابل منح بطاقة دعوة للمشاركة في حدث ما².
- د.1.ل: لا يجوز لأي شخص مشمول، لأغراض تتعلق بارتكاب أو محاولة ارتكاب أي جريمة فساد و/أو انتهاك لقواعد مكافحة المنشطات، استخدام أو تقديم أي إقرار فيما يتعلق بأي تسجيل أو اعتماد في أي فعالية يسمح أو يُقصد به السماح لشخص آخر بالوصول إلى مناطق لا يُسمح له بالوصول إليها في الأحوال العادية. ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، إعاره وثائق الاعتماد لشخص آخر و/أو طلب اعتماد فرد ما لدخول منطقة "اللاعبين فقط" من خلال تقديم شهادة كاذبة تفيد بأن هذا الشخص هو مدرب الشخص المشمول.

² لا تحظر الإجراءات التي يقوم بها الشخص المشمول والتي لا يتم اتخاذها لتحقيق مكاسب مالية شخصية ولكن فقط بموجب اتفاقية تجارية (اتفاقيات تجارية) لحدث مسموح به بموجب قواعد الهيئة الإدارية ذات الصلة بموجب هذا القسم د.1.ك.

- د.1.م لا يجوز لأي شخص مشمول ما يلي:
- د.1.م.1 تأخير أو التلاعب عمدًا بإدخال النتائج أو بيانات التسجيل من أي حدث لأي سبب كان؛ أو
- د.1.م.2 عرض أو تقديم أو قبول أي أموال أو منافع أو مقابل، بشكل مباشر أو غير مباشر، مقابل تأخير أو التلاعب بالنتائج أو بيانات التسجيل من أي حدث.
- د.1.ن لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، محاولة أو الموافقة أو التآمر لارتكاب أي جريمة فساد.
- د.1.س لا يجوز لأي شخص مشمول، بشكل مباشر أو غير مباشر، تحريض أو تسهيل أو تشجيع أي شخص آخر على ارتكاب أو محاولة أو الموافقة أو التآمر لارتكاب أي جريمة فساد.
- د.1.ع لا يجوز لأي شخص مشمول، أثناء تواجده في موقع الحدث، نقل أو نشر النتائج الآنية لأي جانب من جوانب أي حدث لغرض المراهنات على التنس دون موافقة الهيئة الإدارية أو الجهة المنظمة للحدث المعنية ("المراهنات على الملاعب").
- د.1.ف لا يجوز لأي شخص مشمول، سواء بشكل شخصي أو من خلال ترتيب آخر أو كيان قانوني، أن يؤيد أو يعمل أو يرفع أو يشارك بأي شكل آخر مع مشغل مرافقات التنس.
- د.1.ص يحظر على الشخص المشمول، في أي صفة مهنية أو رياضية، الارتباط بأي شخص ذي صلة في الحالات التالية:
- د.1.ص.1 يقضي أي فترة من عدم الأهلية أو الإيقاف المؤقت بموجب هذا البرنامج؛ أو
- د.1.ص.2 أُدين أو ثبت في إجراءات جنائية أو تأديبية أو مهنية ارتكابه سلوكًا يُعد جريمة فساد لو كان هذا البرنامج ساريًا عليه.

ويسري وضع عدم الأهلية لهذا الشخص لمدة سنتين من تاريخ صدور القرار الجنائي أو المهني أو التأديبي، أو مدة العقوبة الجنائية أو التأديبية أو المهنية المفروضة، أيهما أطول؛ أو

د.1.ص.3 يعمل كواجهة أو وسيط لشخص موصوف في البند د.1.ص.1 أو د.1.ص.2.

لإثبات مخالفة البند د.1.ص.1، يجب على الوكالة الدولية لنزاهة التنس إثبات علم الشخص المشمول بوضع عدم الأهلية للشخص ذي الصلة.

إذا أثبت الشخص المشمول أحد الأمرين التاليين:

د.1.ص.4 أن علاقته بالشخص ذي الصلة المذكور في القسم د.1.ص.1 أو د.1.ص.2 ليست علاقة مهنية أو رياضية؛ أو

د.1.ص.5 أنه لم يكن من الممكن تجنب هذه العلاقة بشكل معقول،

فإن ذلك يُعدّ دفاعاً كاملاً ضد تهمة ارتكاب الشخص المشمول مخالفة للقسم د.1.ص.1.

د.2 التزامات الإبلاغ

د.2.أ اللاعبين

د.2.أ.1 في حال تواصل أي شخص مع أي لاعب وطلب منه (1) التأثير على نتيجة أي حدث أو أي جانب آخر منه، أو (2) تقديم معلومات داخلية، يلتزم اللاعب بالإبلاغ عن هذا الحادث إلى ITIA الوكالة الدولية لنزاهة التنس في أسرع وقت ممكن، حتى لو لم يُعرض عليه أي مال أو منفعة أو مقابل.

د.2.أ.2 في حال علم أي لاعب أو اشتبه في أن أي شخص آخر مشمول أو أي فرد آخر قد ارتكب جريمة فساد، يلتزم اللاعب بالإبلاغ عن هذه المعرفة أو الاشتباه إلى

الوكالة الدولية لنزاهة التنس ITIA في أسرع وقت ممكن.

د.2.أ.3 إذا علم أي لاعب أو اشتبه في تورط أي شخص مشمول في حادثة موصوفة في القسم د.2.ب أدناه، يلتزم اللاعب بالإبلاغ عن هذه المعرفة أو الاشتباه إلى الوكالة الدولية لنزاهة التنس ITIA في أسرع وقت ممكن.

د.2.أ.4 لا يجوز للاعب ثني أو منع أي شخص آخر مشمول منالامتثال لأي التزام بالإبلاغ المنصوص عليه في القسم د.2.

د.2.أ.5 يلتزم اللاعب بالإبلاغ المستمر عن أي معلومات أو شكوك جديدة تتعلق بأي جريمة فساد، حتى لو سبق له الإبلاغ عن معلوماته أو شكوكه السابقة.

د.2.ب الأشخاص ذوو الصلة وموظفو دعم البطولة.

د.2.ب.1 في حال تواصل أي شخص مع أي شخص ذي صلة أو موظف دعم بطولة وطلب منه (1) التأثير أو محاولة التأثير على نتيجة أي جانب من جوانب أي حدث، أو (2) تقديم معلومات داخلية، يلتزم الشخص ذو الصلة أو موظف دعم البطولة بالإبلاغ عن هذا الحادث إلى الوكالة الدولية لنزاهة التنس في أسرع وقت ممكن، حتى لو لم يتم عرض أو مناقشة أي أموال أو منافع أو مقابل.

د.2.ب.2 في حال علم أي شخص ذي صلة أو شخص داعم للبطولة، أو اشتبه في أن أي شخص مشمول أو أي فرد آخر قد ارتكب جريمة فساد، فإنه يلتزم بإبلاغ الوكالة الدولية لنزاهة التنس (ITIA) بهذا العلم أو الاشتباه في أقرب وقت ممكن.

د.2.ب.3 لا يجوز لأي شخص ذي صلة أو شخص داعم للبطولة ثني أو منع أي شخص مشمول آخر عن

الامتثال لأي التزام بالإبلاغ المنصوص عليه في القسم
د.2.

د.2.ج ولتجنب أي لبس، يُعدّ عدم امتثال أي شخص مشمول لـ (1) التزامات الإبلاغ المنصوص عليها في القسم د، و/أو (2) واجب التعاون بموجب القسم و.2، جريمة فساد لجميع أغراض البرنامج.

هـ. مسائل إضافية

- 1.هـ يكون كل لاعب مسؤولاً عن أي جريمة فساد يرتكبها أي شخص مشمول إذا كان هذا اللاعب (1) على علم بجريمة فساد ولم يبلغ عنها وفقاً للالتزامات الإبلاغ المنصوص عليها في القسم د.2 أعلاه، أو (2) ساعد في ارتكاب جريمة فساد. في هذه الحالة، يحق لهيئة تنظيم الألعاب AHO أي إثبات أو فرض عقوبات على اللاعب بنفس القدر كما لو كان اللاعب هو من ارتكب جريمة الفساد.
- 2.هـ يكفي لارتكاب جريمة فساد أن يتم تقديم عرض أو طلب، بغض النظر عما إذا تم دفع أو استلام أي أموال أو منافع أو مقابل فعلي.
- 3.هـ يجوز تقديم أدلة على تقصير اللاعب أو ضعف أدائه خلال البطولة لدعم الادعاءات بأن شخصاً مشمولاً ارتكب جريمة فساد، ولكن عدم وجود هذه الأدلة لا يمنع معاقبة الشخص المشمول على جريمة الفساد.
- 4.هـ يجوز تقديم دفاع مقبول ضد تهمة ارتكاب جريمة فساد إذا قام الشخص المدعى عليه بارتكابها بما يلي: (1) الإبلاغ فوراً عن هذا السلوك إلى الوكالة الدولية لنزاهة التنس ITIA ، و(2) إثبات أن هذا السلوك كان نتيجة اعتقاد صادق ومعقول بوجود تهديد خطير لحياته أو سلامته أو حياة أو سلامة أي فرد من أفراد أسرته.
- 5.هـ لا يتطلب إثبات جريمة فساد بموجب هذا البرنامج ما يلي: (1) إثبات أي من الأغراض المذكورة في القسم (أ) من هذا البرنامج، (2) إثبات وجود دافع فاسد أو قمار أو مقايضة، أو (3) تحديد الواقعة التي تتعلق بها جريمة الفساد.

و. التحقيق والإجراءات

و.2 التحقيقات.

و.2.ب

يجب على جميع الأشخاص المشمولين التعاون الكامل مع التحقيقات التي تجريها الوكالة الدولية لنزاهة التنس، بما في ذلك الإدلاء بشهادتهم في جلسات الاستماع، إذا طلب منهم ذلك. حتى في حال تمثيل الشخص المعني بمحامٍ، يظل الشخص المعني مسؤولاً شخصياً عن ضمان تعاونه الكامل مع التحقيق. ويُعتبر الشخص المعني غير متعاون إذا تدخل محاميه في تحقيق تجريه الوكالة الدولية لنزاهة التنس. وقد يؤدي عدم امتثال الشخص المعني لأي طلب، أو عدم حفظه للأدلة المتعلقة بأي جريمة فساد، أو عدم تعاونه الكامل مع التحقيقات التي تجريها الوكالة الدولية لنزاهة التنس، إلى استنتاجات سلبية ضده في أي مسألة تُحال إلى مكتب التحقيقات في الجرائم AHO أي إنتش أو.

و.2.ج

عندما يعلم الشخص المشمول بوجود أدلة لديه تتعلق بأي جريمة فساد، على ألا يتجاوز ذلك تاريخ تلقيه طلباً من الوكالة الدولية لنزاهة التنس (ITIA) إجراء مقابلة أولية، أو علمه بأي تحقيق تجريه أي تي أي مع أي شخص مشمول، يلتزم الشخص المشمول بما يلي: (1) الحفاظ على أي دليل (بما في ذلك أي أجهزة شخصية موصوفة في القسم (و.2.د)(1) أو أي معلومات أخرى متعلقة بأي جريمة فساد، وعدم العبث به أو إتلافه أو تعطيله أو تدميره أو تغييره بأي شكل من الأشكال؛ (2) عدم تحريض أي شخص آخر أو تسهيل أو نصحه بعدم الحفاظ على أي دليل أو معلومات أخرى متعلقة بأي جريمة فساد، أو العبث بها أو إتلافه أو تعطيله أو تدميره أو تغييره بأي شكل من الأشكال.

و.2.د

دون الإخلال بعمومية واجب التعاون المنصوص عليه في القسم و.2.ب، إذا كان لدى أي تي أي (ITIA) أسباب معقولة للاعتقاد بأن الشخص المشمول قد ارتكب جريمة فساد، وأن الوصول إلى المصادر التالية ضروري للمساعدة في التحقيق، يجوز ل أي تي أي أي (ITIA) أن تطلب من أي شخص مشمول تقديم يجب على الشخص المعني تزويد أي تي أي أي (ITIA) بأي شيء أو معلومات تتعلق بجريمة الفساد المزعومة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: (1) الأجهزة الشخصية (بما في ذلك الهواتف المحمولة والأجهزة اللوحية وأجهزة الكمبيوتر المحمولة) لتمكين الهيئة من نسخ و/أو تنزيل البيانات و/أو المعلومات الأخرى المتعلقة بجرائم الفساد من تلك الأجهزة، (2) الوصول إلى أي حسابات على وسائل التواصل الاجتماعي والبيانات التي يتم الوصول إليها عبر الخدمات السحابية من قبل الشخص المعني، (3) السجلات الورقية أو الإلكترونية المتعلقة بجريمة/جرائم الفساد المزعومة (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: فواتير الهاتف المفصلة، ونصوص الرسائل النصية القصيرة ورسائل واتساب الواردة والصادرة، وكشوف الحسابات المصرفية،

ومحافظ العملات المشفرة، وسجلات معاملات أي خدمة تحويل أموال أو محفظة إلكترونية، وسجلات خدمة الإنترنت)، وأجهزة الكمبيوتر، والأجهزة اللوحية، ومحركات الأقراص الصلبة، وغيرها من أجهزة تخزين المعلومات الإلكترونية، (4) بيان مكتوب يوضح الحقائق والظروف المتعلقة بجريمة/جرائم الفساد المزعومة. ويجب على الشخص المعني تقديم هذه الأشياء أو المعلومات فوراً، متى كان ذلك عملياً، أو خلال أي مدة أخرى تحددها أي تي أي (ITIA). يقرّ ويوافق على أنه، بالنظر إلى حجم البيانات الكبير الموجود على بعض الأجهزة الشخصية، قد يستغرق فحص واستخراج المعلومات من قبل أي تي أي (ITIA) عدة ساعات، وأن مدة عملية الاستخراج (مهما طالت) لا تُعدّ أساساً للاعتراض على الامتثال الفوري للطلب. تُستخدم أي معلومات تُقدم إلى أي تي أي (ITIA) حصراً من قبل الهيئة لأغراض التحقيق والملاحقة القضائية في جرائم الفساد، وذلك وفقاً لأحكام البندين 2.د و 2.و؛ و(2) تُحفظ هذه المعلومات بسرية تامة، باستثناء (أ) الحالات التي يصبح فيها الكشف عن هذه المعلومات ضرورياً لتعزيز الملاحقة القضائية في جرائم الفساد؛ أو (ب) الحالات التي قد تُشير فيها هذه المعلومات إلى انتهاك أي قوانين أو لوائح أو قواعد سارية، أو عندما تطلبها أي سلطة جنائية أو تنظيمية أو إدارية أو رياضية أو مهنية مختصة بموجب تحقيق أو ملاحقة قضائية في إطار القوانين أو اللوائح أو القواعد السارية، وفي هذه الحالة يجوز ل أي تي أي (ITIA) الإبلاغ عن هذه المعلومات و/أو الكشف عنها للسلطة المختصة لإجراء تحقيقها و/أو ملاحقتها القضائية وفقاً للقوانين واللوائح السارية.